

صحيح ابن خزيمة

2175 - حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل بن عليّة عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه

قال ٧ ذكرت ليلة القدر عند أبي بكره فقال : ما أنا بطالبتها إلا في العشر الأواخر بعد حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم و إني سمعته يقول : التمسوها في العشر الأواخر في تسع بقين أو في سبع بقين أو في خمس بقين أو في ثلاث بقين أو في آخر الليلة فكان لا يصلي في العشرين إلا كصلاته في سائر السنة فإذا دخلت العشر اجتهد K قال الأعظمي : إسناده

حسن